جامعة كربلاء
كلية القانون

المعالجة الإسلامية لإشكالات المواطنة : رؤية تحليلية معاصرة

بحث تقدم به الدكتور
سامر مؤيد عبد اللطيف

١٤٣٠هـ ٢٠٠٩م

مدخل

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبده ورسوله الأمين محمد وعلى آله أجمعين وبعد
فان البحث عن معنى للانتماء ..بل للحياة غريزة فطرية يحتاجها كل إنسان .
والمواطنة ليست مجرد انتماء الشخص لوطن يحمل جنسيته، إنما هي تجسيد فعلي للوحدة الوطنية وتجلي واضح لمعاني الولاء والإخلاص لذلك الموطن من خلال رفض كل ما يهدد كيانه ووحدته واستقراره ، وهي الآصرة المتينة في بناء الدولة الحديثة وترصين قواعدها وشد أجزاءها.
وحول مبدأ المواطنة تثار أسئلة وإشكاليات عميقة أهمها ينبع من متطلبات تفريد الولاء للوطن وتقديمه على ما سواه من الهويات والانتماءات الفرعية . وفي مواجهة التقاطعية التي قد تحصل بين الانتماءات المتناظرة للأفراد تحت مظلة الوطن الواحد ، فان ربانية المنهج الإسلامي الذي جاء به محمد صلى الله عليه وسلم من ربه في القرآن الكريم قد أوجدت حالة من التناغم والتوازن الخلاق بين منعرجات خارطة الانتماءات المتناظرة تلك. وهكذا بلغت الرؤية الإسلامية – في حقوق المواطنة ومحدداتها - آفاقا لم تعرفها ديانة من الديانات ولا حضارة من الحضارات قبل الإسلام . غير اننا بالمقابل لم نشهد خطاباً إسلامياً معاصرا يتبنى المواطنة في عمق التنظير القيمي للدولة وللمجتمع السياسي الحديث.
لذا توجب علينا في هذا المقام التحري عن ملامح المواطنة واستخلاص الأبعاد والملامح الحقيقية لها وتجذير الوعي بأهميتها بالاستناد الى قيم الإسلام وتجربته التاريخية في ظل الدولة التي اقامها الرسول صلى الله عليه واله وسلم بوصفها المرجعية الشرعية والتاريخية التي ينبغي على المسلمين وغيرهم الاحتكام اليها في ضبط الحدود المعيارية لمبدا المواطنة ومعالجة ما يواجهه من إشكاليات وتحديات عبر اعتماد اليات ووصفات اسلامية تنسجم مع روح العصر .
وفي ضوء ذلك يمكن بناء فرضية مفادها :" ان خصوصية المنهج الرباني للإسلام قد أقام بناءا متوازنا للمواطنة يستوعب في جنباته تقاطعات الانتماءات المتناظرة للفرد المسلم دون تفريط بأولوية الانتماء للهوية الإسلامية وتحقيق مستلزماتها"
وانطلاقا مما تقدم تم تقسيم البحث وفقا لما يأتي
المبحث الأول : تمييز مفهوم المواطنة وتقصي جذورها التاريخية.
المبحث الثاني: محددات المواطنة ومقوماتها في ظل الأنموذج الأول للدولة الإسلامية.
المبحث الثالث :الرؤية الإسلامية في مواجهة الإشكاليات المثارة حول قضية المواطنة
المبحث الرابع : بنية المواطنة من منظور إسلامي معاصر .

المبحث الاول : **تمييز مفهوم المواطنة وتقصي جذورها التاريخية**:-

لم ير بعض أهل اللغة دلالة لهذا اللفظ على مفهومها الحديث ؛ إذ إن (واطن) في اللغة تعني مجرد الموافقة وواطنت فلاناً يعني وافقت مراده، لكن آخرين من المعاصرين رأوا إمكانية بناء دلالة مقاربة للمفهوم المعاصر بمعنى المعايشة في وطن واحد من لفظة (المواطنة) المشتقة من الفعل (واطن) لا من الفعل (وطن) فواطن فلان فلاناً يعني عاش معه في وطن واحد كما هو الشأن في ساكنه يعني سكن معه في مكان واحد .

والمواطنة بصفتها مصطلحاً معاصراً تعريب للفظة (Citizenship) التي تعني كما تقول دائرة المعارف البريطانية (علاقة بين فرد ودولة كما يحددها قانون تلك الدولة وبما تتضمنه تلك العلاقة من واجبات وحقوق – متبادلة – في تلك الدولة ، متضمنة هذه المواطنة مرتبة من الحرية مع ما يصاحبها من مسؤوليات). **(٥)**

ويعرف قاموس المصطلحات السياسية ((المواطنة)) بأنها : مكانة أو علاقة اجتماعية تقوم بين شخص طبيعي ، وبين مجتمع سياسي (الدولة) ، ومن خلال هذه العلاقة يقدم الطرف الأول الولاء ، ويتولى الطرف الثاني الحماية ، وتتحدد هذه العلاقة بين الشخص والدولة بالمساواة أمام القانون ((الوضعي)) في ظل هيمنة الدولة القومية.

وفي قاموس علم الاجتماع تم تعريفها على أنها مكانة أو علاقة اجتماعية تقوم بين فرد طبيعي ومجتمع سياسي (دولة)، ومن خلال هذه العلاقة يقدم الطرف الأول الولاء، ويتولى الطرف الثاني الحماية، وتتحدد هذه العلاقة بين الفرد والدولة عن طريق القانون) . وينظر إليها فتحي هلال وآخرون من منظور نفسي بأنها الشعور بالانتماء والولاء للوطن وللقيادة السياسية التي هي مصدر الإشباع للحاجات الأساسية وحماية الذات من الأخطار المصيرية" . **(٢: ١٣)**

أما التعريف الإسلامي للمواطنة فينطلق من خلال القواعد والأسس التي تنبني عليها الرؤية الإسلامية لعنصري المواطنة وهما الوطن والمواطن وبالتالي فإن الشريعة الإسلامية ترى أن المواطنة هي تعبير عن الصلة التي تربط بين المسلم كفرد وعناصر الأمة، وهي الأفراد المسلمين، والحاكم والإمام، وتُتوج هذه الصلات جميعاً الصلة التي تجمع بين المسلمين وحكامهم من جهة، وبين الأرض التي يقمون عليها من جهة أخرى .وبمعنى آخر فإن المواطنة هي تعبير عن طبيعة وجوهر الصلات القائمة بين دار الإسلام وهي (وطن الإسلام) وبين من يقيمون على هذا الوطن أو هذه الدار من المسلمين وغيرهم)

اما الوطنية فتعرفها الموسوعة العربية بانها "تعبير قويم يعني حب الفرد وإخلاصه لوطنه الذي يشمل الانتماء إلى الأرض والناس والعادات والتقاليد والفخر بالتاريخ والتفاني في خدمة الوطن. ويوحي هذا المصطلح بالتوحد مع الأمة".

كما تعرف بأنها "الشعور الجمعي الذي يربط بين أبناء الجماعة ويملأ قلوبهم بحب الوطن والجماعة، والاستعداد لبذل أقصى الجهد في سبيل بنائهما، والاستعداد للموت دفاعاً عنهما "

لبيان الفرق بين مفهوم المواطنة والوطنية يجب إدراج مفهوم آخر لا يقل أهمية عن المفهومين السابقين .**(٧)**

..في تقديرنا أن الوطنية هي الإطار الفكري النظري للمواطنة. بمعنى أن الأولى عملية فكرية والأخرى ممارسة عملية. والمواطنة "مفاعلة " أي مشاركة. وبهذا يكتمل ويتكامل معنى التجريد بالتجسيد. وقد يكون الإنسان مواطناً بحكم جنسيته أو مكان ولادته أو غيرها من الأسباب ؛ لكن التساؤل: هل لديه " وطنية " تجاه المكان الذي يعيش فيه؟. هل لديه انتماء وحب وعطاء... ذلك هو المعنى الذي نحن بصدد بحثه ودراسته وتجسيده.

يشير عدد من الباحثين بأن مفهوم الوطنية/المواطنة اصطلاح حديث، إلا أن المعنى الذي تستهدفه الوطنية قد تم تناولته من قبل أفكار الفلاسفة والمفكرين الاجتماعيين. ويذكر العلواني أن

الاهتمام بهذا المصطلح قد نشأ مع ظهور الدولة الحديثة وحدودها الجغرافية والسياسية. ولفظ "مواطن" تعبير لم يظهر إلا بعد الثورة الفرنسية سنة(١٧٨٩) م أما قبلها فالناس ملل وشعوب وقبائل لا يعتبر التراب – إلا تبعاً لشيء من ذلك- وسيلة من وسائل الارتباط.
ولقد تجلت النزعة الوطنية متماهية مع القومية في أوربا الحديثة نتيجة التفلت من الإمبراطوية الجامعة التي كان رباطها الجامع بين الأوربيين هو المسيحية التي دخلت إليها في القرن الثاني الميلادي هذا التفلت بدأ بالملوك ثم برجال الدين فيما عرف بالحركات الإصلاحية حيث تقسمت القارة الأوربية . وهذه (الوطنيات القومية ، أو القوميات الوطنية) سعت – كل منها من أجل تقوية نفسها وشحن شعور الأتباع بروح التضحية لها- إلى تعميق الروح الوطنية بإحلالها بصفتها ديناً له قداسته محل المشاعر الدينية المسيحية ، حتى أصبح الدين والوطنية بين كفتي ميزان كلما رجحت واحدة طاشت الأخرى . وقد ظلت العصبية الوطنية – كما يقول (إدوراد لوتين) – " تقوى وفي المقابل تخف كفة الدين كل يوم" ووضعت الوطنيات على مرور الزمن مراسم لتحقيق ذلك تضاهي المراسم الدينية.
هذه الوطنية هي الرحم الذي أنجب المواطنة التي تمثلت في علاقة الحاكم (الملك) بالسكان من حيث تبادل الحقوق والواجبات بناءً على الرابطة الوطنية بعيداً عن الدين . وهكذا بدأ تشكل المواطنة في أوربا بعد انحسار هيمنة الكنيسة على الحياة الاجتماعية في أوربا ، وتراجع توجيهها المباشر للحياة السياسية فيما يتعلق بحياة الناس ، هذا الانحسار والتراجع جعل العلاقة بين الدولة أو الملك – في أوربا – وبين الشعب أو السكان مباشرة مما جعل الشعب يشعر أن الدولة دولته ، وأن له عليها حقوقاً كما أن الدولة ترى أن لها على هذا الشعب حقوقاً خاصة الضرائب التي يقضي إقناع الناس بدفعها إشراك ممثلين لهم في الحكومة يشرفون على صرفها وعلى اية حال فإن الوطنية – هنا ليست مجرد ذلك النزوع الشعوري ولكنها نزعة فكرية (مذهبية) لها مبادئها العامة وطقوسها السلوكية التي يزرعها رواد هذه النزعة في نفوس الناس وينشئون عليها ناشئتهم ، ويحاكمون إليها مواقف أتباعهم، وينظرون إلى الآخرين من خلالها .
ويرى الأستاذ **علي خليفة الكواري** أن ثلاثة تحولات كبرى متكاملة حدثت في أوربا هي التي أرست مبادئ المواطنة في الدولة القومية الديمقراطية المعاصرة : **(٦: ٦٢)**

١. بروز الدولة القومية نتيجة صراع الملوك مع الكنيسة الذي انتهى بتبعية كل رعية لملكهم ومذهبه الذي اتبعه في إطار المجتمع الذي تقوم فيه دولته بقوميتها وتاريخها وثقافتها المتميزة .

٢. المشاركة السياسية التي كانت نتيجة الحاجة المتبادلة بين الدولة وشعبها وما نتج عنها من الاعتراف بحقوق متبادلة وتشارك في العمل السياسي والإشراف على حركته – كما سبق - .

٣. حكم القانون : حيث انتشرت في الدولة القومية التي تشكلت صياغة القوانين التي تنظم العلاقات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية واستمر إصدار هذه القوانين تلبية لحاجات تلك المجتمعات وانتقل إصدار هذه القوانين بعد ذلك إما تدريجياً – كما في بريطانيا – أو ثورياً كما في فرنسا وأمريكا إلى الشعب الذي أصبح مصدر السلطات والتشريع حيث مثل ذلك قمة (المواطنة) .
وإذا كانت المواطنة في ظل تداعيات العولمة الراهنة والتغيرات العالمية تمر بمرحلة مراجعة تستهدف كسر حاجزها القومي ، إذ كما يقول أحد علماء الاجتماع الفرنسيين في كتاب عنوانه (ما المواطنة – باريس ٢٠٠٠) : لماذا ترتبط المواطنة بالقوم أو بالوطن الخاص؟ ما الذي يمنع من أن تضيق نحو مواطنات أصغر نحو الجماعات الفرعية ذات الجامع اللغوي أو العرقي ، وما الذي يمنع من أن تتوسع نحو مواطنة عابرة للقوميات الوطنية .

وهذا المسار هو الذي تسعى القوى الفاعلة اليوم لتوظيفه لمصالحها حيث تتكتل القوميات في العالم المتقدم (الاتحاد الأوربي مثلاً) بينما يجري تفتيت الأمم الأخرى ومنها الأمة الإسلامية نحو وحدات أصغر وأضعف .

ولكن يبقى واضحاً – دون إنكار لما في الوطنية والمواطنة من إيجابيات – أنها – وإن عولمها الغرب نتاج للتحولات التاريخية الغربية ، واستجابة لمتطلباته الحضارية (الخصوصية) بالدرجة الأولى وإن كان فيها ما تستفيده البشرية خارج السياق الأوربي . وخلاصة القول أن (المواطنة) في مفهومها المعاصر ومسارات تطبيقها تتمثل في : **(٧)**

١ - الانتماء والولاء: ·

إن من لوازم المواطنة الانتماء للوطن "فالانتماء في اللغة يعني الزيادة ويقال انتمى فلان إلى فلان إذا ارتفع إليه في النسب . والانتماء هو شعور داخلي يجعل المواطن يعمل بحماس وإخلاص للارتقاء بوطنه وللدفاع عنه. أو هو "إحساس تجاه أمر معين يبعث على الولاء له واستشعار الفضل في السابق واللاحق". ومن مقتضيات الانتماء أن يفتخر الفرد بالوطن والدفاع عنه والحرص على سلامته وكل رمزياته نشيداً وعلماً ولغة وأعرافاً إلى درجة التضحية في سبيله .

٢- امتلاك (المواطن) حقوقاً اجتماعية وسياسية واقتصادية وثقافية يتكفل بها النظام .

- ان تحفظ له روح
- ان تحفظ امواله وممتلكاته
- ان يحفظ له الدين.
- حفظ حقوقه الخاصة.
- توفير التعليم.
- تقديم الرعاية الصحية.
- تقديم الخدمات الأساسية.
- توفير الحياة الكريمة.
- العدل والمساواة.
- الحرية الشخصية وتشمل حرية التملك، وحرية العمل، وحرية الاعتقاد، وحرية الرأي والتنقل وغير ذلك.

٣· تحمل (المواطن) واجبات تجاه الدولة والمجتمع

- احترام الدستور والقانون والنظام.
- الدفاع عن الوطن وتأدية الخدمة العسكرية
- دفع الضرائب والرسوم التي تفرضها الدولة.
- الحفاظ على الممتلكات العامة.
- عدم خيانة الوطن والتصدي للشائعات المغرضة.
- المساهمة في تنمية الوطن.
- التكاتف مع أفراد المجتمع.

٤ - المشاركة بابعادها السياسية والاجتماعية :

إن من أبرز سمات المواطنة وتجلياتها أن يشارك المواطن في المجال السياسي (انتخابا وترشيحا)، فضلا عن ابداء الراي والمشورة بشان المواقف والقرارات السياسية التي تتخذها او تمر بها حكومته؛ هذا الى جانب اسهاماته الطوعية في النشاطات الاجتماعية ذات الابعاد

الانسانية والخدمية التي تصب في مصلحة البلد بصورة مباشرة او غير مباشرة ؛ ففي ذلك تجسيد حقيقي لمعنى المواطنة الفعالة والايجابية .

وإذا كان الوطن يعني في اللغة المكان الذي يستوطنه ويسكنه الإنسان فيعكس جانباً من الارتباط والاستقرار فيه، فإن الوطنية تعني الانتماء والولاء فكراً لهذا الموقع، والمواطنة أي المشاركة في كل ما يخدم هذا المكان الذي يعيش فيه الانسان.

واستجماعاً لما ذكر يمكن القول إنّ مفهوم الوطنية وممارسة المواطنة يعكس التزاماً أخلاقياً تجاه المكان الذي يسكنه الإنسان بدءاً بالحب وانتهاءً بتجسيد متطلباته فكراً بالولاء والشعور بالانتماء وعملاً بالعطاء المتبادل البنَّاء بين الوطن ومسئوليه ومن يسكن فيه.

المبحث الثاني: محددات المواطنة ومقوماتها في ظل الأنموذج الأول للدولة الاسلامية :-

عند وصول الرسول صلى الله عليه وسلّم المدينة المنورة مهاجرا، سارع الى ارساء معالم الدولة الاسلامية الاولى، وعزمه على تأسيس التجربة السياسية الجديدة وجد لديه واقعاً لا يمكن بحال حمله كلياً على أساس العقيدة، حتى أنَّ المسلمين المتوحدين بالعقيدة لم يكونوا واقعاً واحداً، فالأنصار كانوا يمتلكون الأرض والإمكانات والإنتماء إلى الأرض على عكس المهاجرين ، الامر الذي اقتضى المواخاة بينهم لتجاوز التمايز الواقعي الذي يحول دون صهرهم في بوتقة التجربة الجديدة. وتجلى ذلك في قيامه صلى الله عليه وسلم بازالة اسباب الخلاف بين الاوس والخزرج، وتأسيس المسجد الذي اتخذ مركزا للدولة تقام فيه الصلوات وتتخذ منه القرارات، ثم امر بالمؤاخاة بين المهاجرين والانصار، ذلك الحدث الفريد في العالم الذي وحد مشاعر وآلام المسلمين، وجعلهم فعلا كالجسد الواحد . **(٣)**

كما وجد لديه خليطاً من غير المسلمين من المشركين واليهود.؛ وهنا فإنَّ إسقاط العقيدة كأساس للمشروع السياسي المراد تأسيسه في المدينة سوف تصدق على قسم من الناس ولا تصدق على القسم الآخر، فالإخوة الدينية والمشترك العقائدي يصلح لتكوين رابطة بين المؤمنين فقط وضمن شروط لتجربة أخرى تأخذ بكافة أسباب ومقتضيات التجربة الدينية البحتة، وواقع المدينة لم يكن كذلك كونه يشتمل على غير المسلمين ولوجود واقع آخر يميز التجربة الإنسانية في أبعادها العقدية والإجتماعية، وهنا فإنَّ لوازم المشروع السياسي المراد تأسيسه من خلال هذه التجربة الإنسانية تقتضي إيجاد رابطة أعم تصدق على واقع المدينة المتنوع والمتعدد في أطيافه وألوانه المجتمعية والعقيدية، وهذا ما فعله الرسول(ص) عندما عقد اتفاقاً مع المسلمين وغير المسلمين، عرف باسم (صحيفة المدينة) ، فكان بحق أول من وضع المعنى الحقيقي لمفهوم المواطنة المسؤولة والمحدودة بحدود وضعها الرسول كعلامات توقع مسؤولية من أخل بداخلها تحت دائرة حكم الإسلام ومرجعيته طبقا لاحكام هذه الصحفة (صحيفة المدينة) التي تعد بالمفهوم المعاصر مرجعية دستورية لسكان المدينة النبوية؛ اذ إنَّ تلّمس جوهر هذه الصحيفة - التي تتضمن ٤٧ بنداً- يوضح المشتركات القيمية مع مبدأ المواطنة، من خلال الإعتراف بالتعددية واحترام حقوقها وواجباتها لكل من سكن المدينة مسلماً كان أو غير مسلم. ونلاحظ أنَّ الرسول (ص) وصف المسلمين واليهود وغيرهم ممن دخلوا في هذه الإتفاقية بأنهم أمة من دون الناس، وأنهم جماعة لديها اتفاق يخصها دون غيرها من الجماعات خارج المدينة.وفي هذا الشان نصت الصحيفة: "هذا كتاب من محمد النبي صلى الله عليه وسلّم بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب، ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم انهم امة واحدة من دون الناس". وقد أكدت الصحيفة ايضا مفهوم النصرة المتبادلة بين سكان المدينة مسلمين وغيرهم كما في البند (١٦ – ٣٧) ، إن على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم، وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة، وإن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم، وإنه لم يأثم امرؤ بحليفه وإن النصر للمظلوم)).

وتعرض الصحيفة في مواضع مختلفة أن الاحتكام حين التشاجر والاختلاف هو لله ورسوله(بند٢٣ – ٤٢)مما يعني تأكيد السيادة الشرعية.
وهذا التعريف الواسع للأمة هو إطار الجماعة السياسية المراد تأسيس مجتمع المدينة على أساسه من خلال بنود هذه الصحيفة التي شكّلت إطاراً واسعاً للتعايش بين الأديان والجماعات الإنسانية المتنوعة .
وهذا يتطابق مع مفهوم المواطنة القائم على فكرة العلاقة العضوية بين أفراد المجتمع السياسي للدولة والتي تحتمها ضرورات تنوعهم وتعدد أطيافهم ؛ مما يقتضي إيجاد رابطة تشملهم جميعا.
من جانب اخر نظمت الصحيفة حقوق الجماعات والافراد، فنصت على ان جميع افراد الامة متساوون في حق منح الجوار لان ذمة الله واحدة، يجير عليهم ادناهم غير ان الصحيفة قيدت هذا الحق بالنسبة للمشركين من افراد الامة بقولها: " وانه لا يجير مشرك مالا لقريش ولا نفسا ولا يحول دونه على مؤمن" وذلك لان مشركي قريش كانوا في حالة حرب مع المسلمين . واعطت الصحيفة لغير المسلمين الحق في حرية التدين، فقالت((لليهود دينهم وللمسلمين دينهم ومواليهم وانفسهم))، لقوله تعالى: "لا اكراه في الدين" وقوله عليه الصلاة السلام عندما كتب الى اهل اليمن "انه من كان على يهوديته او نصرانيته فانه لا يفتن وعليه الجزية . وكذلك يتركون وما يعبدون، ويسيرون"**(١ :٤٥)**
كما منحتهم حرية التصرف في احوالهم الشخصية حسب اديانهم من زواج وطلاق وغيره بل وتعين الدولة لهم قاضيا منهم ينظر في خصوماتهم. واما المطعومات والمشروبات والملبوسات فيعاملون بشأنها حسب احكام دينهم ضمن النظام العام. واما الحقوق الادارية، فسائر رعايا الدولة هم سواء في تقلدها الا في المناصب الدينية، او التي تعتبر من اعمال الحكم. ولكل من يحمل التابعية وتتوفر فيه الكفاية، رجلا كان او امرأة، مسلما او غير مسلم ان يعين مديرا لاية مصلحة من المصالح او اية ادارة وان يكون موظفا فيها، ويجوز لكل حامل التابعية الاسلامية "الجنسية" وبغض النظر عن دينه وعنصره ان يكون عضوا في مجلس الامة. وان ينتخب او ينتخب لهذا المجلس وتنفق لدولة على رعاياها من غير المسلمين الفقراء ما تنفقه على فقراء المسلمين من اموالها بحيث تمكنهم من العيش الكريم اسوة بأي مسلم، وتمكنهم من قضاء لوازم حياتهم الضرورية وتعليمهم كما تمكن المسلمين. ومن حقوق اي فرد في الدولة استخدام المرافق العامة، واحياء الارض الموات ومن واجب الدولة المحافظة على حرماته الشخصية.
ومن الملفت للنظر أنَّ صحيفة المدينة أعتبرت الحقوق هبة الله تعالى وليس لأحد انتهاكها وأنها قرنت الحقوق بالواجبات في تأكيد جازم على ملازمتها لإنتاج حياة مسؤولة وهادفة، وأشارت إلى قدسية حقوق الإنسان من خلال تأكيدها على التعاون ضد الظلم والفساد والطغيان وحماية الضعيف، ولم تعط أي طرف ميزة خاصة، ووثقت مبادىء الإيمان والعدل والمساواة والتعاون بين بني البشر جميعاً.
. واذا كانت النصوص الاسلامية قد اسندت المسؤولية الجزائية على كل مسلم بصفته الفردية، فكذلك شملت هذه القاعدة غير المسلمين فجاء في الصحيفة: " الا من ظلم واثم، فانه لا يوتغ - اي يهلك - الا نفسه" وكذلك وضحت الصحيفة ما هي واجبات (غير المسلمين لا سيما اليهود)؛ حيث اوجبت الصحيفة على اليهود عدم منح الجوار "الحماية" لقريش ولا من نصرها، كما ان من واجبهم مناصرة المسلمين في محاربة من اعتدى على المدينة. اضافة إلى تحديد النطاق الجغرافي الذي يحاسب عليه أي إنسان اقترف جرماً داخل ما يسمى بجوف المدينة كما في البند رقم(٣٩ - ٤٤).**(١٠)**
ومن تحليل تلك النصوص يتضح ان الاسلام يعتبر الجماعة التي تحكم بموجب احكامه وحدة انسانية بغض النظر عن طائفتها وجنسها، فليس في الاسلام ما يسمى بالاقليات، بل جميع الناس لهم الاعتبار الانساني فقط ما داموا يحملون التابعية او الجنسية، فكل من يحمل تابعية الدولة يتمتع بالحقوق التي قررها الشرع له سواء أكان مسلما ام غير مسلم. ويطبق الاسلام على جميع

الرعايا باعتباره قانونا للجميع، فحين تطبق احكام المعاملات والعقوبات مثلا، يُنظر الى الناحية التشريعية القانونية، لا الناحية الروحية الدينية.
وهكذاعدتَ صحيفة المدينة أول وثيقة حقوقية نظمت العلاقة العضوية بين أفراد الجماعة السياسية وضمنت الحقوق والواجبات على أرضية التعددية الدينية والعرقية وأنها عقد مواطنة متقدم على عصره بين رأس الدولة ومن معه من المسلمين، وبين سكان المدينة من اهلها الذين لم يدخلوا الاسلام بعد .

المبحث الثالث : الرؤية الإسلامية في مواجهة الإشكاليات المثارة حول قضية المواطنة:

لا ينظرالإسلام إلى المواطنة بمفهوم (إسلامية المسلم في مجتمعه الخاص) على أنها حركة مغلقة ، بل هي حركة منفتحة ؛ فإقامة المجتمع المسلم المتماسك يستهدف الانفتاح على ما وراءه انفتاحاً إيجابياً... إلى المجتمعات المسلمة للتوحد معها والإسهام في حمل همومها ،... وإلى المجتمعات الأخرى للإسهام في إعلاء القيم الإنسانية التي تحقق للعالم تعايشاً سلمياً وتفاعلاً حضارياً نافعاً .
أن الإسلام لم يأت ليمنع ما فُطر عليه الناس، لكن ليهذب ذلك المعنى وذلك السلوك ؛ فهو يعترف بعملية الانتماء الاجتماعي للأسرة (ادعوهم لآبائهم) والقبيلة (وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا) والدولة (وقال الذي اشتراه من مصر لامرأته أكرمي مثواه) وجعلها أحد مقاصد الحياة الاجتماعية. ونسب القرآن الرجل لبلاده، ولكنه في الوقت ذاته أكد على لسان رسوله صلى الله عليه واله وسلم أنه "ليس منا من دعا إلى عصبية" أو جاهلية أو قومية وأحداث السيرة مليئة بشواهد كثيرة في هذا المعنى.

والذي يجعل البعض يقف سلبياً أمام مصطلح الوطنية أو القومية كما يشير الأنصاري (١٩٩٩) إنما هو خطأ المفكرين القوميين بتحويل هذا المفهوم والتعبير عنه بأنه(عقيدة)، وفي ذلك تجاوز للحد والوظيفة التي يجب أن يقف عندها دور هذا المفهوم.

وإذا ما أردنا تجاوز الاحتداد بين هذا وذاك بين فكر التضاد و الإلغاء بين من يرى أنها وسيلة الوحدة وبين من يرى عدم أهميتها البتة، فإن المنهجية العلمية والموضوعية تستدعي أن نطرح فكراً يتجاوز حدود المصادمات ويؤصل لتشكيل فكر ناضج وواعٍ ومؤصَّل ومستوعب لحجم التحديات الذي يشهدها عالمنا العربي الإسلامي اليوم. **(١: ٥٢)**

إن من الأهمية بمكان القول بأن مفاهيم الإلغاء والإقصاء والتنكر دائماً ما تخالف طبيعة الحياة وبالتالي يصعب عليها إكمال مسيرتها.. فالاعتراف بوجود الأشياء وما يضادها بغض النظر عن قبولها أو رفضها هو سنة حياتية جارية، هذا فضلاً عن قدرتنا ومهارتنا الفكرية والذهنية على التأليف والتوظيف الأمثل للدور المناسب والأكمل لكلٍّ فيما يخصه. وذلك أن كل إلغاء للآخر هو مسلك مجاف لطبيعة الحياة. ولذلك فالأصل هو استهداف الحكمة المشروعة في التعامل مع الأفكار والأشخاص والمفاهيم والمقتنيات. ومن هنا نؤكد بأن إقصاء " البعد الإسلامي" من أجل الوطنية وإحلالها إجمالاً كمنهج توحيد وطني لا يتناسب وسيادة التشريع الإسلامي ومرجعيته في البلد المسلم، وبالمثل فإن نفي "البعد الوطني" وأهميته في احترام خصوصيات الشعوب والأفراد وفي انتماء الإنسان وحبه لوطنه وسعيه لنهضته وتنميته والدفاع عنه خلل آخر.
والوحدة المطلوب تبنيها على مستوى العقيدة غير تلك المطلوبة على مستوى الوطن فالأولى أرقى وأسمى من أن تحدُّها الحدود والأخرى بطبيعتها ووظيفتها لها حدود.

أي بعبارة اخرى أنَّ الإسلام لا يتعارض مع اعتماد المواطنة كوحدة بناء للجماعة السياسية، بل لا نجد مشكلة قيمية معرفية حقيقية بين مبدأ المواطنة ومبدأ الأخـوة الدينية ، فالإخوة هنا رابطة معنوية متحررة عن الزمان والمكان، أما المواطنة فهي رابطة التعايش المشترك بين أفراد يعيشون في زمان معين ومكان محدد ضمن وحدة سياسية تُسمّى الدولة.

وعموماً، إنَّ قلنا بوجود مشكلة في قبول المواطنة على أرضية إسلامية فهي ناتجة عن عقلية الجمع بين العقيدة والمشروع، فالعديد من الإسلاميين السياسيين لا يميزون بين لوازم العقيدة ولوازم المشروع السياسي المرتبط بالواقع المتحرك والمتغير والمتعدد، ولعل في طليعة تلكم اللوازم: أنَّ المشروع السياسي المراد إنجازه لا يتم من خلال حمل الواقع كقالب جامد على أساس العقيدة المنجزة دون النظر إلى حركية الواقع وتعقيداته وتحولاته، ولا يمكن حمل الواقع دفعياً إذا ما كان مغايراً لخصائص العقيدة، كما أنه سوف لا يصدق على الواقع الخارجي المراد إحداث التغيير فيه، فإشكالية المشروع السياسي تكمن في إيجاد روابط معنوية ومادية قادرة على التعامل مع الواقع كما هو مع محاولة ترشيده على أساس العقيدة أو الإيمان الإيديولوجي. **(٨)**

وقد يكون التخوف آتياً من اللفظ الذي ارتبطت به هذه القضايا وهي لفظ (المواطنة) حذراً من تصور الوطن نفسه مصدر تلك الحقوق بجعله إلها مشرعاً بديلاً ، والحق هنا أن الوطن مجرد وعاء يجمع الناس ويتبادلون في إطاره تلك الحقوق والواجبات ، أما مصدرها فهو شيء آخر ؛ فلسفة ، أو دين ، يعيشه أفراد ذلك المجتمع ؛ فالمواطنة في الغرب ترتد إلى الفلسفة الليبرالية التي يمثل فيها الفرد وحدة مستقلة ، لحقوقها الاعتبار الأعلى وأهمها الحرية التي ينبغي أن تصان ما لم تكن خطراً على حريات الآخرين ، وعلى هذا تقوم النظم الديمقراطية ، أما في الإسلام فمصدر الواجبات والحقوق المتبادلة في المجتمع المسلم هو الإسلام بما وضعه من قيم خلقية ، وأحكام تعاملية بين الأفراد أو بين الحاكم والمحكوم .

أما تصور أن المواطنة تعني إقامة نمط من العلاقات الخاصة في وطن محدد يؤدي إلى انعزاله عن أمته الإسلامية وهمومها فهذا غير صحيح ؛ إذ إن موجهات الإسلامية التوسعية أسرة فعشيرة فمجتمعاً فأمة تمنع هذا ، بل أكثر من ذلك تجعل واجبات وحقوق الدائرة الأدنى صاعدة بالناس نحو ما فوقها من دوائر ، والتكامل البنائي الإسلامي في مجتمعَينِ من مجتمعات المسلمين يؤدي تلقائياً إلى تماثلهما ومن ثم تقاربهما وتوحدهما في المسار الحضاري ، وهذه أوربا بقومياتها الوطنية الضيقة استطاعت أن تذيب ما بينها من جليد وأن تتوحد شيئاً فشيئاً. **(٢ : ١٦)**

المبحث الرابع : بنية المواطنة من منظور إسلامي معاصر :

في أي وطن ، تتمثل العناصر الكبرى التي تتبادل الحقوق والواجبات ، وتقوم بينها المواطنة في اثنين:
اولا: الشعب .
ثانيا: الدولة .

المطلب الاول : المواطنة بين أفراد الشعب :

مدنية الإنسان ؛ أي ارتباطه بالناس الآخرين بعلاقات تبادلية ، تتجاوز صورتها الفطرية لتصبح ضرورة حياتية بل وجودية بالنسبة لهذا الإنسان ؛ لهذا نجد أن أشد المذاهب مغالاة في فردية الإنسان تعترف بضرورة وجود قيم تنظم علاقات هؤلاء الأفراد فيما بينهم حتى تحتفظ فردياتهم بأعلى قدر من التحقق .
والإسلام يجعل العلاقات التي ينظمها في المجتمع وغيره مع حسن علاقة المسلم بربه ، و الوفاء بعهده سبيل فلاح الإنسانية ، وبالمقابل يجعل إهدار الحقوق المرتبة على تلك العلاقات مع الإفساد في الأرض ونقض ميثاق الله سبباً في استحقاقهم مقت الله وسبيلاً للشقاء الأبدي.
لقوله تعالى : ((والذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض أولئك لهم اللعنة ولهم سوء الدار} الرعد ١٨-٢٥ .
وتتمثل الحقوق والواجبات المتبادلة على المستوى الشعبي في تشعبات كثيرة بحسب الصفة التي يأخذها شخص تجاه الآخر ؛ فهناك حقوق بين الوالدين وأولادهم وحقوق بين الزوجين ، وحقوق بين الأرحام ، وحقوق بين الجيران ... إلخ .
وعلى هذا نقول : إن من المهم للارتقاء بالعلاقات بين الأفراد الذين يجمعهم مجتمع مسلم إلى المستوى الإنساني ، المحقق للسعادة ، أن تتجلى فيها الأخلاق التي شرعها دين الإسلام بين المؤمنين عموماً ، ومنها الأخلاق التالية :

- الولاء الذي ينعقد برابطة الإيمان بين المؤمنين ، وهو الذي على أساسه تتشكل البنية العضوية المتماسكة للمجتمع المسلم ، وبالتالي للأمة الإسلامية ، وبضعفه تفسد حال الأمة ، ويندثر وجودها الحضاري . ولهذا قال سبحانه وتعالى في سورة الأنفال : (والذين كفروا بعضهم أولياء بعض إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير) الأنفال ٧٣ .
- الألفة والتواد والتعاطف ، حيث تسود العلاقات بينهم روح تقارب نفسي وعملي إيجابي يشد بعضهم إلى بعض شداً إيمانياً إنسانياً حقيقياً ، لا مصلحياً أو مظهرياً فقط، وقد أوضح ذلك الرسول صلى الله عليه وسلم في تشبيه بليغ ، في قوله عليه الصلاة والسلام : (مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد ، إذا اشتكى منه عضو ، تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى) .
- النصيحة ، وهي كلمة جامعة تقتضي السعي بكل ما فيه مصلحة للمنصوح له ، وليست مقصورة على الإرشاد نحو أداء عبادة متروكة ، أو ترك منكر مقارف.

وقد كان من عناصر المبايعة التي بايع الصحابة النبي صلى الله عليه وسلم عليها : (النصح لكل مسلم) وقوله صلى الله عليه واله وسلم ((الدين النصيحة ، قلنا لمن يا رسول الله ؟ قال : لله

ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين ، والمسلم أخو المسلم، لا يخذله ولا يكذبه ، ولا يظلمه وإن إحدكم مرآة أخيه ، فإن رأى به أذى فليمطه عنه) .

ومن صور النصح فيما بين المسلمين : (إرشادهم لمصالحهم في دنياهم وأخراهم ، وكف الأذى عنهم ، وستر عوراتهم ، ودفع زلاتهم ، وإبعاد المضار عنهم ، وجلب المنافع لهم ، وأمرهم بالمعروف ، ونهيهم عن المنكر برفقٍ وإخلاص ، والشفقة عليهم ...).

- الإصلاح بين الناس ، وإزالة أسبابَ الفرقة والنزع والشقاق بينهم ، والمبادرة إلى احتواء التنافر والخصام إذا حدث ، ومنعه من أن يتطور ، وقد جعل الإسلام خصلة الإصلاح من أفضل الأعمال ، فالله يقول في كتابه { لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضاة الله فسوف نؤتيه أجراً عظيماً} النساء ١١٤.

- النصرة : فمن حق المسلم على أخيه المسلم أن ينصره بما يستطيع من قدرات وإمكانات، والنصر شامل للجوانب المادية والمعنوية ، فكما يجب عليه نصره عندما يظلم في أمر مادي ، يجب عليه أن ينصره إذا وقع عليه ظلم أدبي ، كالغيبة والنميمة، وتشويه السمعة ونحوها.

والنصر للمسلم مطلوب من أخيه على أية حال ، ولهذا قال صلى الله عليه وسلم (انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً ، قال رجل : أنصره إذا كان مظلوماً ، فكيف أنصره إذا كان ظالماً؟ قال : تحجزه وتمنعه من الظلم ، فإن ذلك نصره) .

- وكذلك الآداب العملية التي تقتضيها حركة الحياة اليومية بين الناس ، مثل : آداب التعامل المالي ، وآداب الصحبة ، وآداب الشارع والبيوت ، كالاستئذان للدخول ، وعدم التلصص عليها ، وستر ما يراه مما تضر إشاعته بأخيه ، واحترام الكبير ، والعطف على الصغير.

ثم إن القيم الخلقية التي شرعها الإسلام لتكون قواعد موجهة وضابطة للحياة الإسلامية تتمثل بصورتها المباشرة في هذه العلاقات بين أفراد المجتمع سواء كانت من المطلوبات كالصدق والعدل والحياء والإحسان ، والتعاون على البر والتقوى ، والإكرام ، و النصيحة أو كانت من القيم المنهي عنها كالغش والغل والتعدي على حقوق الآخرين والتكبر على الناس ، والاتهامات الباطلة ، والتلصص على العورات .. ونحوها مما جاء النهي عنه في الشريعة .

وهي قيم باستطاعتها لو استطاع النظام التربوي غرسها في نفوس الناشئة وبناء شخصياتهم عليها أن توجد مجتمعاً تتلألأ إنسانيته في أعلى درجاتها ، ويتناغم أفراده نفسياً وفكرياً وحركياً بأرقى صور الكمالات البشرية . **(٥)**

المطلب الثاني : المواطن والدولة :

الحقوق المتبادلة بين الشعب من جهة والدولة من جهة أخرى هي مدار ما يسمى الآن بـ (المواطنة) من حيث هي حقوق متبادلة بين الطرفين .
وفي هذا الإطار ورد إنكار بعضهم – كما سبق – لهذه الحقوق في الإسلام لعدم وجود لفظ (مواطن) بمعنى شخص يشارك في شؤون وطنه ، بل يوجد لفظ يعطي المعنى المقابل – كما يتصور بعض هؤلاء – وهو لفظ (رعية) الذي يطلق على الشعب مقابل (الراعي) الذي يطلق على السلطة السياسية – الحاكم ، ولفظ الرعية يطلق أساساً على الماشية التي يوجهها الراعي كيفما يريد .
إن لفظ (الرعية) في الصيغ الشرعية تتضمن معنى حق المرعي على الراعي بالعدل والقيام بالحق وإيفائه حقوقه التي شرعها الإسلام له ، فالنص الشرعي وهو نص ديني عماده التوجيه الخلقي قبل التشريع القانوني يوجه الراعي أن يتحمل مسؤولية إقامة حقوق الرعية تديناً لله وطلباً لرضوانه ، ولنتأمل حديث المسؤليات الذي يقول فيه الرسول صلى الله عليه وسلم (ألا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته فالإمام الاعظم الذي على الناس راع وهو مسؤول عن رعيته ، والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤول عن رعيته ، والمرأة راعية على أهل بيت زوجها وولده وهي مسؤولة عنهم وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسؤول عنه ؛ ألا فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته) .
ولأن المسلمين فهموا مثل هذا النص في جوه الديني العام لم ترد عندهم تلك الصورة البشعة التي تمنح الراعي التلاعب بمصائر رعيته كما الراعي بأغنامه ، إن الذي فهموه عكس ذلك تماماً لقد فهموا أنه دليل على عظم حقوق الرعية وخطورة مسؤولية من تهيأ له إمساك زمام الحكم عليها بل فهموا منه أن الراعي ليس هو الأصل بل الرعية ، وأن الراعي مجرد وسيلة لإقامة حقوق هذه الرعية ،ومن ذلك ما قاله احد العلماء : (الراعي هو الحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما اؤتمن على حفظه فهو مطلوب بالعدل فيه والقيام بمصالحه) .
والحقيقة أن القيمة ليست في المصطلحات بذاتها وإنما في المضامين التي تحملها ثم في تجليها في الواقع العملي في الحياة . (٤)

حقوق الشعب (المواطنين) على الدولة (٩):

من أبرز هذه الحقوق :
1- أن يكون الحكم وفق المنهج الذي يرتضيه الشعب وهو بالنسبة للمجتمع المسلم تطبيق شريعة الله والحكم بما أنزل في وحيه .
٢- النصح لجميع أفراد الرعية ، وعدم غشهم بأي صورة من صور الغش الثقافي أو الاجتماعي جاء في الحديث الشريف (ما من عبد يسترعيه الله رعية يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة). فمن حقوق المواطن على الدولة ، الصدق وعدم الغش فيما تقوم به من أعمال فقوله صلى الله عليه وسلم (من غشنا فليس منا) تدخل فيه السلطة (الدولة) كما يدخل فيه الأفراد ، بل إنها تدخل في حديث (اللهم من ولي من أمر أمتي شيئاً فشق عليهم فاشقق عليه) فهذا الحديث يتجه بشكل مباشر إلى ولاية الحكم .
٣- تحقيق القيم الإسلامية كالعدل والمساواة من خلال أنظمة شاملة لجميع المواطنين .
٤- تحمل المسؤولية أمام أعداء الوطن .
٥- تهيئة الفرص لأفراد الشعب للقيام المعاشي والمعادي .

أما حقوق الدولة على المواطنين فمن أهم ما تتمثل به :

البيعة او الانتخاب: وهي تمثل تعاهداً بين المواطنين وحاكمهم على أن يحكم فيهم بالشريعة وأن يقيم الحق والعدل ، على أن يكونوا أوفياء للنظام مغلبين المصلحة العامة التي تتبناها الدولة على المصالح الجزئية الذاتية ، والبيعة او الانتخاب بالتالي ليس مجرد توافق يتم وينسى ، إن المطلوب شرعاً أن تظل ملازمة شعورياً ومن ثم حركياً للمواطن في كل أحواله .

- الولاء للدولة بحسبانه ولاء للإسلام الذي تتبناه الدولة تطبيقاً ودعوة .

- الالتزام بتطبيق نصوص الدستور والقانون والقرارات والتوجيهات التي تصدرها المؤسسات الحكومية .

- الإخلاص في العمل للدولة سواء من خلال مؤسساتها أو مؤسسات المجتمع المدني.

- الإسهام في بناء وتنمية الوطن .

- النصح والسعي للإصلاح بالطرق السلمية التي لا تهز استقرار الوطن ودولته .

- الدفاع عن الوطن ضد أعدائه .

- التمثيل الجيد للدولة والمجتمع خارج حدوده .

- دفع الضرائب والرسوم من خلال الخمس والزكاة وغيرها من الوسائل التي اوجبها الشرع .

الخاتمة

لما كان الانتماء للوطن غريزة راسخة في وعي الافراد ، مثلما هي سائر الانتماءات الفرعية بصورة قد تؤدي في احيان الى التقاطع بينها بصيغة تخل بمتطلبات المواطنة بمعناها المعاصر ، فان الاسلام قد اوجد حالة من التناغم والتوازن بين تلك التقاطعات ا ضمن مسار هرمي لا يسمح بتمددها على حساب الانتماء للعقيدة او الوطن

والمواطنة من الناحية الاصطلاحية تعني " علاقة فرد ودولة كما يحددها قانون تلك الدولة وبما تتضمنه تلك العلاقة من واجبات وحقوق متبادلة " . وعلى الرغم من أن مفهوم الوطنية/المواطنة اصطلاح حديث نسبيا ؛ لم يظهر إلا بعد الثورة الفرنسية سنة(١٧٨٩)، إلا أن المعنى الذي تستهدفه الوطنية قد تم تناولته من قبل أفكار الفلاسفة والمفكرين الاجتماعيين. وهذا المفهوم قد اكتسب ابعاده ومسارات تطبيقه عبر صيرورة ومخاضات طويلة عاشتها شعوب الارض في كفاحها من اجل بناء وطنها وتحقيق نهضته ونيل حرياتها ؛ فكانت حصيلة ذلك ان يتسع هذا المفهوم في تكوينه ليشمل مقومات عدة من اهمها : ((الانتماء والولاء ، الحقوق ، الواجبات ، المشاركة بكل ابعادها)) .

وباسقاط هذا المفهوم بابعاده وتطبيقاته العصرية على التجربة الاسلامية الرائدة التي خاضها الرسول الامين صلى الله عليه واله وسلم في المدينة المنورة مع انطلاقة دعوته من حدودها المحلية ، نلحظ ان لوازم المشروع السياسي المراد اقامته في المدينة المنورة تقتضي ايجاد رابطة اعم من رابطة العقيدة لتحتضن التنوع في مكونات شعبها ، ولهذا عقد الرسول صلى الله عليه واله وسلم اتفاقا عرف باسم (صحيفة المدينة) ، عدتَ أول وثيقة حقوقية نظمت العلاقة العضوية بين أفراد الجماعة السياسية وضمنت الحقوق والواجبات على أرضية التعددية الدينية والعرقية ، فكانت بحق اول عقد مواطنة متقدم على عصره كرس المعنى الحقيقي لمفهوم المواطنة العصرية .

ومن تحليل تلك التجربة ، يتضح ان الاسلام يعتبر الجماعة التي تحكم بموجب احكامه وحدة انسانية بغض النظر عن طائفتها وجنسها، فليس في الاسلام ما يسمى بالاقليات، بل جميع الناس لهم الاعتبار الانساني فقط ما داموا يحملون التابعية او الجنسية، فكل من يحمل تابعية الدولة يتمتع بالحقوق التي قررها الشرع له سواء أكان مسلما ام غير مسلم. ويطبق الاسلام على جميع الرعايا باعتباره قانونا للجميع، فحين تطبق احكام المعاملات والعقوبات مثلا، يُنظر الى الناحية التشريعية القانونية، لا الناحية الروحية الدينية.

ومن هدي تلك التجربة الرائد نستنبط أن الإسلام لم يأت ليمنع ما فُطر عليه الناس، لكن ليهذب ذلك المعنى وذلك السلوك ؛ فهو يعترف بعملية الانتماء الاجتماعي للأسرة (ادعوهم لآبائهم) والقبيلة (وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا) والدولة (وقال الذي اشتراه من مصر لامرأته أكرمي مثواه) وجعلها أحد مقاصد الحياة الاجتماعية. ونسب القرآن الرجل لبلاده، ولكنه في الوقت ذاته أكد على لسان رسوله صلى الله عليه واله وسلم أنه "ليس منا من دعا إلى عصبية" أو جاهلية أو قومية وأحداث السيرة مليئة بشواهد كثيرة في هذا المعنى.

ومن هنا نؤكد بأن إقصاء " البعد الإسلامي" من أجل الوطنية وإحلالها إجمالاً كمنهج توحيد وطني لا يتناسب وسيادة التشريع الإسلامي ومرجعيته في البلد المسلم، وبالمثل فإن نفي "البعد الوطني" وأهميته في احترام خصوصيات الشعوب والأفراد وفي انتماء الإنسان وحبه لوطنه وسعيه لنهضته وتنميته والدفاع عنه خلل آخر.

والوحدة المطلوب تبنيها على مستوى العقيدة غير تلك المطلوبة على مستوى الوطن فالأولى أرقى وأسمى من أن تحدُّها الحدود والأخرى بطبيعتها ووظيفتها لها حدود.

أي بعبارة اخرى أنَّ الإسلام لا يتعارض مع اعتماد المواطنة كوحدة بناء للجماعة السياسية، بل لا نجد مشكلة قيمية معرفية حقيقية بين مبدأ المواطنة ومبدأ الأخـوة الدينية ، فالإخوة هنا رابطة معنوية متحررة عن الزمان والمكان، أما المواطنة فهي رابطة التعايش المشترك بين أفراد يعيشون في زمان معين ومكان محدد ضمن وحدة سياسية تُسمّى الدولة.

و تاسيسا على ما تقدم يمكن تحديد النطاق الذي تتحدد به ملامح الهوية الوطنية ضمن المجتمع الاسلامي ضمن مسارين ، اولهما : مسار العلاقة بين افراد الشعب الواحد والذي لايخرج على محددات القواعد الاسلامية في غرس مفاهيم : (الولاء والالفة والنصيحة والاصلاح والنصرة والسلوك الحضاري الايجابي بين افراد الشعب الواحد مسلمين وغير مسلمين) . اما الاخر فيتحدد بالعلاقة بين المواطن ووطنه، وهذا غاية ما يسعى اليه البحث في هذا الموضوع .

وفي هذا الاطار رتب الاسلام جملة من الحقوق والواجبات بين المواطن ووطنه ، من هذه الحقوق (تحقيق ارادة الشعب في منهج الحكم ، وتكريس مبادئ العدل وحماية الشعب من المخاطر الداخلية والخارجية فضلا عن تهيئة فرص التطور والرفاه) ومن الواجبات (الولاء ، العمل الجاد من اجل بناء الدولة وتحقيق رفعتها ، المشورة للحاكم ، الدفاع عن الوطن ضد اعدائه في الداخل والخارج بكل السبل المتاحة والمسموح بها قانونا ، ودفع الضرائب ، والالتزام بالقوانين). ومن تحصيل كل ما تقدم يتجسد المعنى الحقيقي لمفهوم المواطنة بالصورة التي حددها الاسلام وطبقها فعليا ضمن اطار عصري .

المصادر

- القران الكريم

١- د. حسين درويش العادلي ، المواطنة في الاسلام ، مجلة التضامن ، المجلس العراقي للسلم والتضامن ، بغداد، العدد الرابع ، شباط ٢٠٠٨ .

٢- خالد بن عبد العزيز الشريدة ، صناعة المواطنة في عالم متغير ، ورقة بحث مقدمة للقاء قادة العمل التربوي في وزارة التربية والتعليم ، الرياض ، ٢٠٠٥ .

٣- راشد الغنوشي ، حقوق المواطنة : حقوق غير المسلم في المجتمع المسلم ، المعهد العالمي للفكر الاسلامي ، فرجينيا – الولايات المتحدة الامريكية ، ١٩٨٩ .

٤- زياد احمد سلامة ، المواطنة ومفهوم الرعية المسلمة ، مقالة منشورة في الموقع الالكتروني لجريدة الغد الاردنية ، التاريخ ٢٤شباط ٢٠٠٩: ٤http://www.alghad.jo/?news=106203

٥- د. عبد الرحمن بن زيد الزنيدي ، فلسفة المواطنة في المجتمع السعودي، بحث مقدم للقاء قادة العمل التربوي في السعودية ، الموقع : /http://www.imamu.edu.sa/naief_chair/Documents

٦- د. علي خليفة الكواري ، مفهوم المواطنة في الدولة القومية ، مجلة المستقبل العربي ، العدد الثاني ، ٢٠٠١ .

٧- د. فهد ابراهيم الحبيب ، الاتجاهات المعاصرة في تربية المواطنة ، دراسة منشورة في موقع افاق للدراسات والبحوث ، التاريخ ٢٠٠٩/٢/١٩، الموقع : http://www.aafaqcenter.com/index.php?option=com_content&task=view&id=168&Itemid=392

٨- كريم شغيدل ، اسس المواطنة وصور الالتباس ، مجلة الاسلام والديمقراطية ، منظمة الاسلام والديمقراطية ، بغداد ، العدد العاشر ، شباط ٢٠٠٥ .

٩- د. محمد سليم العوا ، فكرة المواطنة وتطورها ، دراسة منشورة في الموقع الالكتروني لحزب الوسط الجديد ، التاريخ ٣٠نوفمبر ١٩٩٩، الموقع: http://www.alwasatparty.com/modules.php?file=article&name=News&sid=607

١٠- د. محمد عمارة ، حقوق المواطنة في الاسلام ، مقالة منشورة في منتدى الشروق الاسلامي ، على الشبكة الدولية للمعلومات ، التاريخ ٢٠٠٩/٢/٢٢، الموقع : http://www.alshorok.net/vb3/showthread.php?t=9590